

مؤتمر نزع السلاح

الملف المعّم في 13 شباط/فبراير 2020 الذي يتضمن مشروع بيان رئاسي بشأن زيادة تحسين أداء المؤتمر وفعاليته؛ والوثيقة CD/WP.626/Rev.1 المنقحة بشأن مشروع المقترح لبرنامج عمل مؤتمر نزع السلاح لعام 2020؛ والوثيقة CD/WP.627 بشأن مشروع مقرر لتنفيذ برنامج العمل

أولاً - مشروع بيان رئاسي بشأن زيادة تحسين أداء المؤتمر وفعاليته

يقرر المؤتمر تعيين صاحب السعادة السيد فيليكس باومان، سفير سويسرا، لعقد مشاورات غير رسمية مفتوحة العضوية من أجل تحديد مدى توافر أرضية مشتركة لمعالجة المسائل المتعلقة بزيادة تحسين أداء المؤتمر وفعاليته بما يتفق مع النظام الداخلي، وعلى وجه الخصوص وفقاً للمادتين 3 و18. ويعقد السفير، في أدائه لمهامه، ما لا يزيد على اجتماعين للمشاروات غير الرسمية المفتوحة العضوية مع الدول الأعضاء خلال دورة المؤتمر لعام 2020. ويقدم السفير تقريراً عن أعماله بصفته الشخصية إلى المؤتمر في موعد لا يتجاوز الأسبوع الأخير من الجزء الثاني لدورة عام 2020. ولا ينبغي لهذا التقرير أن يكون متفصلاً عليه، وليس له صفة معينة.



ثانياً - مشروع المقترح المنقح لبرنامج عمل مؤتمر نزع السلاح لعام 2020 (CD/WP.626/Rev.1)

إن مؤتمر نزع السلاح،

إذ يدرك دوره باعتباره المنتدى الوحيد للتفاوض المتعدد الأطراف بشأن نزع السلاح الذي أنشأته الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح (الدورة الاستثنائية الأولى)،
وسعيًا إلى توفير برنامج عمل للمؤتمر دون المساس بأي موقف أو مقترح أو أولوية لأي وفد،
ماضيًا أو حاضراً أو مستقبلاً،

وعملاً بجدول أعماله الوارد في الوثيقة CD/2183،

وإذ يسعى إلى النهوض بالأعمال الموضوعية للمؤتمر،

وعملاً بالفقرة 28 من نظامه الداخلي التي تدعو المؤتمر إلى وضع برنامج عمله على أساس جدول أعماله،

يقرر ما يلي:

- 20 كانون الثاني/يناير 2020 - 27 آذار/مارس 2020
- البيانات المدلى بها في الجلسات العامة
تنفيذ الترتيبات المتعلقة بالهيئات الفرعية
الجزء الرفيع المستوى
مسائل تنظيمية أخرى
- الإشراف على العمل الجاري في الهيئات
الفرعية
- البيانات المدلى بها في الجلسات العامة
- 25 أيار/مايو 2020 - 10 تموز/يوليه 2020
- الإشراف على العمل الجاري في الهيئات
الفرعية
- مسائل تنظيمية أخرى
- نشاط خاص بالمجتمع المدني
- البيانات المدلى بها في الجلسات العامة
- 3 آب/أغسطس 2020 - 18 أيلول/سبتمبر 2020
- الإشراف على العمل الجاري في الهيئات
الفرعية، والنظر في تقارير الهيئات الفرعية
واعتمادها
- النظر في التقرير السنوي الذي سيقدم إلى
الجمعية العامة للأمم المتحدة واعتماده

1- أن يُنشئ، وفقاً للفقرة 23 من نظامه الداخلي، أربع هيئات فرعية معنية ببنود جدول الأعمال من 1 (البند الأول) إلى 4 (البند الرابع)، وهيئة فرعية معنية ببنود الأعمال 5 (البند الخامس) و6 (البند السادس) و7 (والبند السابع)، مع التركيز بوجه خاص على العناصر الجوهرية للصكوك الملزمة قانوناً والتدابير الإضافية، وعلى الخيارات المتاحة للمفاوضات.

- 2- وسيكون هدف الهيئات الفرعية المنشأة بموجب هذا المقرر النظر في اتخاذ تدابير فعالة والتوصية بها، وفقاً للوثيقة الختامية الصادرة عن الدورة الاستثنائية الأولى. وتحقيقاً لهذه الغاية، يجوز للهيئات الفرعية تعميق المناقشات التقنية وتوسيع مجالات الاتفاق، بسبل منها مشاركة الخبراء المعنيين وفقاً للنظام الداخلي؛ والتوصل إلى تفاهات بخصوص المجالات ذات الاهتمام المشترك على النحو المبين في الفقرة 1، مع مراعاة جميع الآراء والمقترحات ذات الصلة المقدمة ماضياً وحاضراً ومستقبلاً.
- 3- وسيتولى رئاسة الهيئات الفرعية منسقون يعينهم المؤتمر، بتوجيه من الرئيس على أساس التوزيع الإقليمي العادل.
- 4- وتجتمع الهيئات الفرعية وفقاً للفقرة 24 من النظام الداخلي، وتؤدي عملها وفقاً للفقرة 18 من النظام الداخلي، مع توزيع الوقت بشكل متكافئ.
- 5- ووفقاً للمادة 35 من النظام الداخلي، تظل الهيئات الفرعية مفتوحة أمام جميع الدول الأعضاء في مؤتمر نزع السلاح، وأمام الدول غير الأعضاء التي دعاها المؤتمر إلى المشاركة في أعماله خلال دورة عام 2020.
- 6- وسيقدم المنسقون التقارير المتعلقة بالتقدم المحرز والمتفق عليها بتوافق الآراء في الهيئات الفرعية إلى مؤتمر نزع السلاح، عن طريق الرئيس، من أجل اعتمادها وإبرازها على النحو الواجب في التقرير السنوي لمؤتمر نزع السلاح المقدم إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- 7- وسيُنقذ هذا المقرر بموجب مقرر لاحق يصدر عن المؤتمر، بما يشمل الجدول الزمني ومنسقي الهيئات الفرعية.
- 8- وينطبق هذا المقرر على دورة عام 2020، دون المساس بأي مقرر لاحق يُتخذ في بداية الدورات السنوية المقبلة لمؤتمر نزع السلاح.

ثالثاً - مشروع مقرر لتنفيذ برنامج العمل (CD/WP.627)

إن مؤتمر نزع السلاح، وفقاً للفقرة 23 من نظامه الداخلي وعملاً بمقرره CD/WP.626/Rev.1، يقرر ما يلي:

- 1- أن يعين، على أساس التوزيع الجغرافي العادل، المنسقين التالية أسماءهم للهيئات الفرعية:
- الهيئة الفرعية 1: وقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي. صاحب السعادة السيد إميليو رافاييل إزكويردو مينيو، سفير إكوادور
 - الهيئة الفرعية 2: منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة. صاحب السعادة السيد إغناسيو سانثيز دي ليرين، سفير إسبانيا
 - الهيئة الفرعية 3: منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي. السيدة داياي منديس، القائمة بالأعمال بالنيابة لسري لانكا
 - الهيئة الفرعية 4: اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها. صاحب السعادة السيد إيشيرو أوغاساوارا، سفير اليابان
 - الهيئة الفرعية 5: الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية - البرنامج الشامل لنزع السلاح - الشفافية في مجال التسلح - ويمكن أيضاً النظر في المسائل الناشئة وغيرها من المسائل ذات الصلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر، وفقاً لما ورد في الوثيقة CD/WP.626/Rev.1. صاحب السعادة السيد يوري أمبرازيفيتش، سفير بيلاروس.
- 2- أن تجتمع الهيئات الفرعية وفقاً للجدول الزمني المرفق بهذا المقرر.

الجدول الزمني للهيئات الفرعية المنشأة عملاً بالوثيقة CD/WP.626/Rev.1

وقف سباق التسلح ونزع السلاح النووي	10 آذار/مارس، بعد الظهر؛ 2 حزيران/يونيه، بعد الظهر؛ 3 حزيران/يونيه، بعد الظهر؛ 4 حزيران/يونيه، في الصباح وبعد الظهر؛ 17 آب/أغسطس، بعد الظهر	الهيئة الفرعية 1
منع نشوب حرب نووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة، مع التركيز بوجه عام على حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى	12 آذار/مارس، بعد الظهر؛ 9 حزيران/يونيه، بعد الظهر؛ 10 حزيران/يونيه، بعد الظهر؛ 11 حزيران/يونيه، في الصباح وبعد الظهر؛ 7 آب/أغسطس، بعد الظهر	الهيئة الفرعية 2
منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي	16 آذار/مارس، بعد الظهر؛ 7 تموز/يوليه، بعد الظهر؛ 8 تموز/يوليه، بعد الظهر؛ 9 تموز/يوليه، في الصباح وبعد الظهر؛ 24 آب/أغسطس، بعد الظهر	الهيئة الفرعية 3
اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها	24 آذار/مارس، بعد الظهر؛ 4 آب/أغسطس، بعد الظهر؛ 5 آب/ أغسطس، بعد الظهر؛ 6 آب/ أغسطس، في الصباح وبعد الظهر؛ 25 آب/أغسطس، بعد الظهر	الهيئة الفرعية 4
الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل والمنظومات الجديدة من هذه الأسلحة؛ والأسلحة الإشعاعية - البرنامج الشامل لنزع السلاح - الشفافية في مجال التسلح - يمكن أيضاً النظر في المسائل الناشئة وغيرها من المسائل ذات الصلة بالأعمال الموضوعية للمؤتمر، وفقاً لما ورد في الوثيقة	17 آذار/مارس، بعد الظهر؛ 29 حزيران/يونيه، في الصباح وبعد الظهر؛ 30 حزيران/يونيه، بعد الظهر؛ 1 تموز/يوليه، بعد الظهر؛ 26 آب/ أغسطس، في الصباح	الهيئة الفرعية 5

CD/WP.626/Rev.1